

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٣٤ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٢٠) بمساحة ٢,٥ فدان  
الواقعة بالحوض رقم ٤٨ بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر  
والملخصة للسيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد  
لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦  
بالمواقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء  
تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرضى فى ضوء  
إمكانية تفريح وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط  
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجامعة رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥  
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين  
على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير  
الأراضي بالحRAM الأخضر والتي تبلغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدان بمدينة ٦ أكتوبر ،  
وبمساحة ٣١٢٠ فدان شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر ، وافتتحت تلك  
الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم  
بأراضي الحRAM الأخضر ؟

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١١/٣ بين هيئة المجتمعات  
العمرانية الجديدة والسيد / ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد لقطعة الأرض رقم (١٢٠)  
بمساحة ١٠٥٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم ٤٨ بالحRAM الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر  
بنشاط سكنى بمقابل عينى ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى  
إلى سكنى ؟

وعلى خطاب السيد / ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد الوارد برقم (٤٩٣٥٧)  
بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٣ متضمنا طلب اعتماد المخطط العام لقطعة الأرض رقم (١٢٠)  
حوض رقم (٤٨) بالحRAM الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؟

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٣٠٦١) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢٨ مرفقا به  
نوحات المشروع بعد التدقيق والتوفيق وموضع به موقف قطعة الأرض ؟

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة ٢٠٢٠/٧/٦ نظير المراجعة  
الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؟

وعلى البرنامج الرزمى المعتمد للمشروع بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٦ ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة ؟

وعلى التعهدين المقدمين من السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧٦ ق، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق، ٦٤٤٣٤ لسنة ٦٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة ، وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؟

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٨) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م٢ ، الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٨ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### **قرر :**

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٨) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م٢ (عشرة ألف وخمسماة متراً مربعاً) الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمخصصة للسيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١١/٣ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجئنة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٥٤ لسنة ٢٠١٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٢٠١٧ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٢٠١٧ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣** - يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤** - يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥** - يلتزم المخصص له بتقديم الترسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد ندراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦** - يلتزم المخصص له بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية .

**مادة ٧** - يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصري للجراجات .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٠-** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٢٠) بحوض رقم (٤٨) بمنطقة الحزام الأخضر بمساحة ٢,٥ فدان بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ مدوح الدسوقي إسماعيل السيد لإقامة نشاط سكني بمقابل عينى ، وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠١٩/١١/٣

### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ١٠٥٠٠ م٢ أي ما يعادل ٢,٥ فدان .

### مكونات المشروع :

- ١- تبلغ مساحة الأرضي المخصصة للإسكان ١,٢٤٨ فدان بما يعادل ١٠٤١,٠١ م٢ وتمثل نسبة (٤٩,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي (F.P) ١٥٧٠,٨ م٢ بما يعادل ٣٧٤,٠ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢- تبلغ مساحة الأرضي المخصصة للطرق الخارجية ٢٢٣,٠ فدان بما يعادل ٢٩٣٧,٥ م٢ وتمثل نسبة (٨,٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣- تبلغ مساحة غرف الأمن ١,٠٠٠ فدان بما يعادل ٢,٤ م٢ وتمثل نسبة (٠,٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤- تبلغ مساحة الأرضي المخصصة للطرق الداخلية ٥٦٧,٠ فدان بما يعادل ٢٣٨١,٠٣ م٢ وتمثل نسبة (٢٢,٦٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥- تبلغ مساحة المسطحات الخضراء ٤٦١,٠ فدان بما يعادل ١٩٣٦,٢٦ م٢ وتمثل نسبة (١٨,٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأرضي المخصصة للاستعمال السكني بمساحة ١,٢٤٨ م٢ أي ما يعادل ١٠٤٠,٩٩٨ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية

بالدور الأرضي (F.P) ١٥٧٠,٨ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٣٧٤,٠ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالي :

رقم القطعة	مساحة القطعة م <sup>٢</sup>	مساحة الدور الأرضي F.P	النسبة البنائية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٣٠٩,٩٠	٩٢,٤٤	٢٩,٨١	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
٢	٣٥٤,٦٤	٩٢,٤	٢٦,٠٥	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
٣	٣١٣,٤٣	٩٢,٤	٢٩,٤٨	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
٤	٣٦٤,٩٧	٩٢,٤	٢٥,٣١	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
٥	٣٠٣,٢٨	٩٢,٤	٣٠,٤٧	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
٦	٣١٣,٥٦	٩٢,٤	٢٩,٤٧	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
٧	٣٠٣,٢٨	٩٢,٤	٣٠,٤٧	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
٨	٣١٣,٥٦	٩٢,٤	٢٩,٤٧	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
٩	٣٠٣,٢٨	٩٢,٤	٣٠,٤٧	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
١٠	٣١٣,٨٧	٩٢,٤	٢٩,٤٤	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
١١	٣٤٩,٩٣	٩٢,٤	٢٦,٤٠	فيلا منفصلة	١	أرضي + أول
١٢	٥٧١,١٩	١٨٤,٨	٣٢,٣٥	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول
١٣	٥٦٤,٣١	١٨٤,٨	٣٢,٧٥	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول
١٤	٥٦١,٨١	١٨٤,٨	٣٢,٨٩	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول
الاجمالي	٥٢٤١,٠١	١٥٧٠,٨	٢٩,٩٧	—	١٧	—

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي المزام الأخضر**  
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل عن (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان).
- (ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان أرضي + أول وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة.
- (ج) يسمح بإقامة مرافق خدمات دور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(د) لا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) عن ٢٥٠ م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك عن ٣٠ م يتم عمل مصر بعرض لا يقل عن ٣٠ م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد عن ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(ه) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٣٠ م كحد أدنى .

(و) الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبى - ٣م خلفى .

(ز) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .

(ح) يتم ترك ردود ٣٠ م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل الموقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ط) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (حد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ى) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٩م<sup>٢</sup> وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة النباتية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(أ) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكتافة السكانية المحققة ٣٠ شخص / فدان .

### جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

البيان	المساحة المبنية بالمتراربع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P الإسكان	١٥٧٠,٨	%١٤,٩٦
F.P البوابات وغرف الأمان	٤,٢	%٠,٠٤
الإجمالي	١٥٧٥	%١٥


**المالك / ممدوح الدسوقي إسماعيل**

## الاشتراطات العامة

- ١- يمنع أقصى ارتفاع تفاصيل السكنية بالمشروع (أرضي + دور واحد فقط) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البروم بدون مستوى جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البروم .
- ٢- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع سكني) ولا يسمح بالأنشطة الممنوعة للهيئة .
- ٣- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٤- مراافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي للفيلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٥- يتولى السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد ، على نفقته الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني بقطعة الأرض عليه وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعروف أنه يتم تحديد المقدرات المطوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً لقواعد المعامل بها بالهيئة وأن يقوم سيادته بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦- يتولى السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد ، على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتنكسيات وخلافه .

- ٧- يتولى السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد ، على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨- يلتزم السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد ، بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من سعادته والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- يلتزم السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد ، باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠- يتولى السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد ، على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥، ٦، ٧) .
- ١١- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمعدن سيارة / وحدة سكنية ، بمنطقة الإسكان بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٢- يلتزم السيد/ ممدوح الدسوقي إسماعيل السيد ، بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف أول  
(إمضاء)  
ممدوح الدسوقي إسماعيل  
طرف ثان



كتاب العزائم



over 1500 m. and 1000 ft.  
above sea level.

